جهاز الضرائب
Tax Authority

الدليل الإرشادي لإصدار شهادة الإقامة للخاضع للضريبة

المُقدِّمة:

ضريبة الدخل هي ضريبة مُباشرة تُفرَض على الدخل المُتحقِّق للأفراد والمنشآت داخل الدولة من أنشطة اقتصادية مُتنوّعة، مثل: الأرباح التجارية أو الصناعية أو المهنية أو أي مصدر دخل آخر، وذلك وفقًا لأحكام قانون ضريبة الدخل ولائحته التنفيذية.

يتم احتساب ضريبة الدخل بناءً على صافي الدخل السنويّ بعد خصم المصروفات المسموح بها قانونًا، وتُعد هذه الضريبة إحدى الوسائل الأساسية التي تُسْهِم في تمويل الخدمات العامة والمشروعات التنمويّة التي تعود بالنفع على المُجتمع، مثل: التعليم، والرعاية الصحية، والبنية الأساسية، والأمن.

مُعدَّلات ضريبة الدخل في سلطنة عُمان:

- **يُطبَّق معدل ضريبة الدخل بنسبة (3%) على المؤسسات والشركات الصغيرة والمتوسطة والشركات ذات المسؤولية المحدودة إذا استوفت الشروط الآتية:**
  - تقتصر مُمارستها على النشاط التجاريّ أو الصناعيّ أو الحرفيّ أو الخدميّ، على أن يُسْتبعَد النشاط المهني وأعمال النقل الجويّ والبحريّ وأعمال المصارف والتأمين والمؤسسات المالية واستخراج موارد الثروة الطبيعية.
  - تعود ملكية المؤسسة إلى شخص طبيعيّ عمانيّ أو أن تكون شركة عُمانيَّة مُقيَّدة لدى وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار وفقًا للتشريعات العُمانية.

- ألَّا يزيد رأس المال المُقيَّد في السجل التجاريّ في بداية السنة الضريبية على (60,000 ر.ع) ستين ألف ريالٍ عُماني.
- ألَّا يزيد إجمالي الدخل المُتحقِّق في نهاية السنة الضريبية على (150,000 ر.ع) مئة وخمسين ألف ريالٍ عُمانيٍّ.
- ألَّا يزيد متوسط عدد العُمَّال خلال السنة الضريبية على (25) عاملًا.

- **يُطبَّق مُعدَّل ضريبة الدخل بنسبة (0%) على الدخل الخاضع للضريبة للمؤسسات والشركات التي تستوفي جميع شروط فئة المُعدَّل الضريبي (3%) إضافةً إلى توفر أحد الشرطَيْن التاليَيْن:**
  - أن يكون المالك أو الشريك مُتفرِّغًا تفرُّغًا كاملًا لإدارة المنشأة.
  - أن تقوم المنشأة بتوظيف عُمانيَيْن اثنَيْن أو أكثر بصفة دائمة، على ألَّا تقل مدة خدمة كلٍّ منهما عن ستة أشهر خلال السنة الضريبية.

- **يُطبَّق مُعدَّل ضريبة الدخل بنسبة (15%) على الدخل الخاضع للضريبة لجميع المؤسسات والشركات التي لا تستوفي شرطًا واحدًا على الأقل من شروط فئة المُعدَّل الضريبي (3%).**

فترات تقديم الإقرارات الضريبية:

- يجب على المنشآت الخاضعة لمُعدلَيْ (3٪) و(0 %) تقديم الإقرار الضريبي سنويًا خلال مدة لا تتجاوز (3) ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء السنة الضريبية، ويجوز لصاحب المنشأة تقديم الإقرار الضريبي إلكترونيًا دون الحاجة إلى إرفاق الحسابات المالية المُدقَّقة من قبل مكاتب التدقيق وفقًا للضوابط والإجراءات المعمول بها.
- يجب على الشركات الخاضعة لمعدل الضريبة (15%) تقديم الإقرار الضريبي سنويًا خلال مدة لا تتجاوز (4) أربعة أشهر من تاريخ انتهاء السنة الضريبية، مع وجوب تقديم الحسابات المالية المُدقَّقة من مكاتب التدقيق المُعْتمَدَة.

محتوى بنود الإقرار الضريبي لضريبة الدخل:

1. إجمالي الإيرادات:

هو إجمالي المبالغ الناتجة من بيع السلع أو تقديم الخدمات خلال السنة المالية وذلك قبل خصم التكاليف أو المصروفات.

2. الإيرادات الأخرى:

هي المبالغ التي تحققّها الشركة من مصادر غير رئيسة، مثل: الفوائد على الودائع البنكية، أو أرباح بيع الأصول، أو أي دخل إضافي لا يرتبط بالنشاط الأساسي للمنشأة.

3. المصروفات الجائز خصمها:

هي النفقات المُرتبِطة بالنشاط التجاريّ أو المهنيّ، والتي يتم تحمّلها (تكبّدها) بغرض تحقيق الدخل الإجمالي وتشمل دون الحصر ما يأتي:

- الرواتب والأجور (بما فيها حوافز وبدلات).
- الإيجار (إذا كان لموقع مرتبط بالنشاط).
- التأمين (الصحيّ والمُمتلكات).
- المواد الخام واللوازم.
- الخدمات والمرافق (كهرباء، وماء، شبكة الاتصالات العالمية -إنترنت-).
- مصروفات السفر والتنقل المُرْتبِطة بالنشاط.
- أعمال الصيانة والإصلاح للأدوات والمعدّات.

ملاحظة: يجب الاحتفاظ بالمُستندات والفواتير لإثبات المصروفات عند الطلب.

4. الدخل المُعفَى من الضريبة:

- **توزيعات الأرباح**: وهي المبالغ التي تحصل عليها المؤسسات أو الشركات العُمانية من أسهمها أو حصصها في شركات عُمانية أخرى.
- **الأرباح الناتجة من التصرّف في الأوراق المالية**: وهي الأرباح أو المكاسب المُتحقِّقة من بيع الأوراق المالية المُقيَّدة في شركة بورصة مسقط ش. م. ع. م.

*يُشترَط الإفصاح عن الدخل المعفي ضمن القوائم المالية.

* ملاحظة: لا يجوز خصم أي مصروفات مُرتبِطة بتحقيق الدخل المعفي من الضريبة.

5. الضريبة الأجنبية المُسدَّدة في الخارج:

هي الضريبة التي يدفعها الشخص أو الشركة في دولة أجنبية نتيجةً لتحقيق دخل أو أرباح في تلك الدولة.

مثلا: إذا نفَّذت مؤسسة عُمانية صغيرة مشروعًا في مصر، وحقَّقت أتعابًا قدرها (20,000 ر.ع) عشرون ألف ريال عُمانيّ، وتم استقطاع ضريبة الخصم من المنبع في مصر بنسبة (10%) أي ما يعادل (2,000 ر.ع) ألفَيْن ريال عُمانيّ؛ فإنَّ هذه الضريبة تُعد "ضريبة أجنبية مُسدَّدة في الخارج" ويجوز لصاحب المؤسسة عند تقديم الإقرار الضريبي في سلطنة عُمان خصم هذه الضريبة من الضريبة المُسْتحَقة محليًا على نفس الدخل البالغ (20.000 ر.ع) عشرين ألف ريال عُماني؛ وذلك بهدف تجنّب دفع الضريبة مرتَيْن على نفس الإيراد.

الأمثلة:

مثال على مُعدّل الضريبة (3 %):

الشركة (أ): هي شركة عُمانية فردية تعمل في نشاط المقاولات والتشييد، ويبلغ رأس مالها المُقيَّد في السجل التجاري (30,000 ر.ع) ثلاثين ألف ريال عُمانيّ، وبلغ إجمالي دخلها عند نهاية السنة الضريبية (90,000 ر.ع) تسعين ألف ريالٍ عُماني، كما يبلغ عدد العاملين فيها والمُسجَّلين لدى وزارة العمل (15) عاملاً. وفي ضوئه، استوفت الشركة جميع الشروط التي تؤهِّلها أن تكون ضمن فئة المُكلَّفين بالضريبة بمعدل (3%)، والذي يُطبَّق على صافي الأرباح بعد خصم المصروفات الجائز خصمها وفقاً للضوابط المُعْتمَدة.

مثال على مُعدَّل الضريبة (0%):

الشركة (ب): هي شركة فردية، تُمارس نشاط تجارة التجزئة للمواد الاستهلاكية، ويديرها مالكها بشكل كونه مُتفرِّغ للإدارة، ويبلغ رأس مال الشركة المُقيَّد في السجل التجاريّ (45,000 ر.ع) خمسة وأربعين ألف ريالٍ عُمانيّ، وبلغ إجمالي دخلها عند نهاية السنة الضريبية (120,000ر.ع) مئة وعشرين ألف ريالٍ عُمانيّ، كما يبلغ عدد العاملين فيها والمُسجَّلين لدى وزارة العمل (23) عاملًا من ضمنهم عدد (2) اثنيَيْن عُمانيَيْن، وبذلك فإنَّ الشركة استوفت شروط فئة (0%)، ممَّا يعني أنَّ مُعدَّل الضريبة على صافي الدخل الخاضع للضريبة سيكون صفرًا.

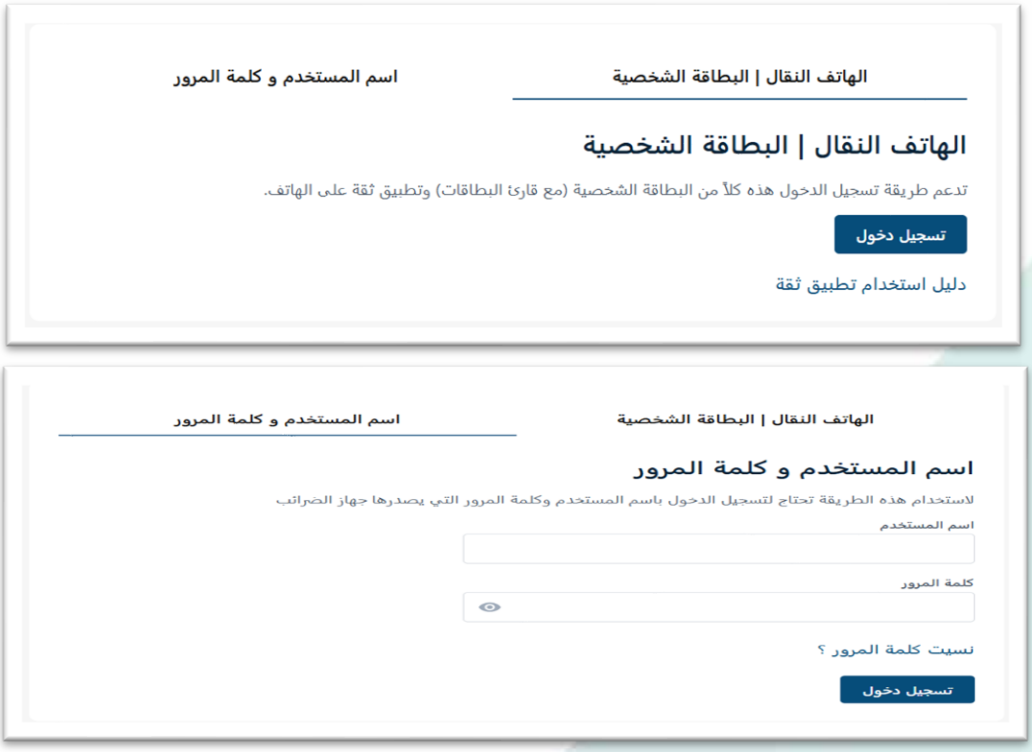
6. **طريقة الدخول إلى الخدمات الإلكترونية لجهاز الضرائب:**

*** كيفية تقديم الإقرار الضريبي:**

01دخول البوابة الإلكترونية:

www.taxoman.gov.om

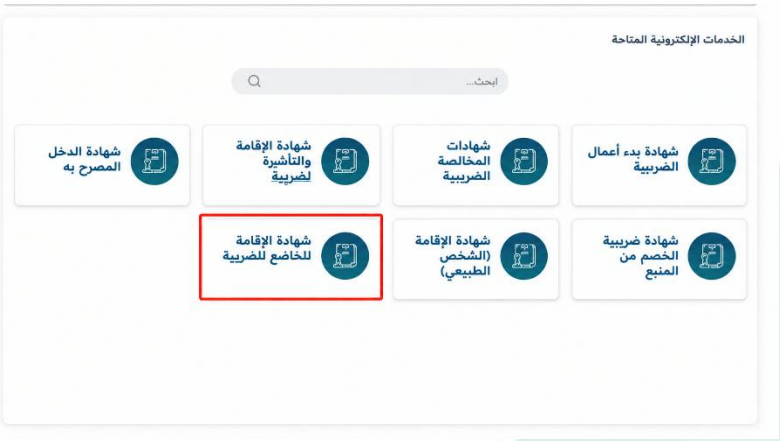
02 الدخول عن طريق قارىء البطاقة وتطبيق ثقة أو اسم المُستخدم وكلمة المرور:



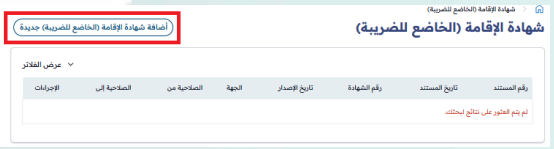
03 اختر ملف ضريبة الدخل من أعلى الصفحة:



04 اختر خدمة شهادة الإقامة للخاضع للضريبة:



05 اختر إضافة شهادة الإقامة للخاضع للضريبة:



06 تعبئة الحقول المطلوبة ثم إرسال الطلب (بعد إرسال الطلب سوف يقوم الموظف المختص باستلام الطلب والتحقق ثم الموافقة عليه. وبعد الموافقة يمكنك دفع رسوم الشهادة وطباعتها).



شكرًا لكم

#التزامك ـ استدامة